

[792-4201] هل إجماع العلماء المقصود به هو اجتماع الكثرة

على أمر من أمور الدين؟ - الشیخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضیلۃ الشیخ وفقکم الله اخذ العلماء رحمهم الله من قول الله سبحانه ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبین له الهدی اخذوا منها حجیۃ الاجماع. هل الاجماع المقصود به هو اجتماع الكثرة على امر من امور من امور الدين - [00:00:00](#)

كيف يكون ذلك اذا كان الحق مع القلة؟ والاجماع اجماع العلماء المعتبرین. اجماع العلماء المعتبرین وهو ينقسم الى قسمین اجماع قطعی واجماع ظنی وهو اجماع السکوت هذا یسمونه اجماع ظنی اما الاجماع القطعی - [00:00:20](#)

اجماع على الاسماء والصفات هذا قطعی انهم اجمعوا على اثباتها وعلى عدم تأویلها هذا اجماع قطعی واجماعوا على مسائل الایمان الاجماع القطعی بلا شك الاجماع يختلف. والایة دلیل على على ان من خالف الاجماع فانه قد اتبع غير سبیل - [00:00:41](#)

المؤمنین. اما الاجماع الظنی لا الاجماع الظنی قد یكون انه بعظ الذين سکتوا لم یوافقوا على هذا الشیء یحتمل نعم یقول فضیلۃ الشیخ وفقکم الله ما قالوا انه ظنی لاحتمال ان الذي سکت لم یرضی بهذا الشیء او لم یبلغه - [00:01:05](#)

او انه لم یبلغه هذه المسألة السکوت ما یدل على على المذهب نعم - [00:01:28](#)